



**قرار وزارى**  
**رقم ( ٢٢٥١ ) لسنة ٢٠١١**

**وزير الزراعة واستصلاح الأراضي**

- بعد الإطلاع على الكتاب الرابع من قانون حماية حقوق الملكية الفكرية الصادر بالقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢،
- وعلى اللائحة التنفيذية للكتاب الرابع للقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٣٦٦ لسنة ٢٠٠٣،
- وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٩٢ لسنة ٢٠٠٣ بإنشاء مكتب حماية الأصناف النباتية،
- وعلى القرار الوزاري رقم ٢٣٤١ لسنة ٢٠٠٣ بتعيين مكتب حماية الأصناف النباتية للإدارة المركزية لفحص واعتماد التقاوى،
- وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢٤١ لسنة ٢٠٠٦ بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون حماية حقوق الملكية الفكرية،
- وعلى المذكرة المقدمة من رئيس الإدارة المركزية لفحص واعتماد التقاوى،
- وعلى ما عرضه رئيس قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة.

**قرر**

مادة ١ : منح الحماية للأصناف النباتية وفق الجدول التالي :

النوع النباتى	اسم الصنف	أسم صاحب الحق
أرز	عراي ٢	سعيد سعد أحمد سليمان
نكتارين	Skye	شركة Stargrow Cultivar Development (PTY) LTD

مادة ٢ : تبدأ مدة الحماية اعتباراً من تاريخ صدور شهادة الحماية طبقاً لأحكام المادة ١٩٣ من القانون ٨٢ لسنة ٢٠٠٢.

مادة ٣ : ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية.

صدر في ٢٠١١ / ١٢ / ٢٦

**وزير**

**الزراعة واستصلاح الأراضي**

**مهندس / محمد رضا إسماعيل**